

شرح كتاب مختصر الصارم المسلول لفضيلة الشيخ عبدالله ابن جبرين الدرس الثامن

عبدالله بن جبرين

شرح كتاب مختصر الصارم المسلول لسماحة الشيخ العلامة الدكتور عبدالله بن عبد الرحمن الجبرين. رحمه الله بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا والحاضرين والمستمعين وانصر الاسلام والمسلمين يا رب العالمين - [00:00:00](#)

قال الامام البعلبي رحمه الله تعالى في مختصر على شاتم الرسول صلى الله عليه وسلم المسألة الرابعة في بيان السب المذكور والفرق وبين مجرد الكفر وقبل ذلك لابد من تقديم مقدمة وذلك ان نقول - [00:00:29](#)

سب الله او سب رسوله كفر ظاهرا او باطنا. سواء سواء اعتقد الشاب انه كان مستحلا له لو كان ذاهلا عن اعتقاده هذا مذهب الفقهاء وسائر اهل السنة وسائر اهل السنة القائلين بان بان الايمان قوله وعمل - [00:00:50](#)

وقد قال اسحاق ابن راهويه وهو احد الائمة يعدل الشافعي واحمد قد اجمع المسلمون ان من سب الله او سب رسوله او دفع شيئا مما انزل الله او قتل نبيا انه كافر. وان كان مقرا بكل ما انزل الله. وبذلك قال محمد بن سحنون وقال ومن شك - [00:01:13](#)

ونص على ذلك غير واحد من الائمة احمد والشافعي وغيره قال كل قال كل من استهزا بشيء بشيء من آيات الله فهو كافر وكذلك قال اصحابنا وغيرهم من سب الله او رسوله كفر. فان كان مازحا او جادا - [00:01:36](#)

وهذا هو الصواب السلام عليكم ورحمة الله وبركاته بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على اشرف المرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين المسألة الرابعة - [00:02:01](#)

وهي الاخيرة من هذا المختصر يعني السب المذكور والفرق بينه وبين مجرد الكفر تعريف السب وانزلته والفرق بينه وبين الكفر الذي هو انكار الرسالة مثلا انكار التوحيد وما اشبهه وقبل ذلك لابد من تقديم المقدمة - [00:02:41](#)

ويقول الشيخ وقد كان يليق ان تذكر في اول المسألة وذكرها هنا مناسب ايضا ينكشف سر المسألة وذلك ان نقول سب الله او سب رسوله كون ظاهرا او باطنا - [00:03:25](#)

وذلك لانه تنقص الى النبي صلى الله عليه وسلم او تنقص للرسول صلى الله عليه وسلم فيكون كفرا قد يقول قول بعض السابيين ان هذا لابد ان يكون عن اعتقاد - [00:03:49](#)

اذا سمعناه يصب فيكون عن اعتقاد بل يكون مثلا عن غير عقيدة وهكذا يقولون في كثير العبارات التي يتكلم بها بعض الناس يقولون نخشى انه اعتقاد الجواب لا شك ان - [00:04:17](#)

هذا السب الظاهر دليل على الاعتقاد ولا شك ايضا اننا لا نطلع على ما فظم الظمير فاذا سمعناه يقول شيئا فانا نحمله على ظاهره ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:04:55](#)

اني لم امر ان انقب عن قلوب الناس ولا اشق بطونهم قد اخبر الله تعالى عن المنافقين بقوله يقولون بالسنتهم ما ليس في قلوبهم ومع ذلك اخذ بالظاهر فاذا رأيناهم يفعلون افعالا - [00:05:27](#)

اعاقبناهم بحق روي عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه انه قال الا ان الا ان اناسا كانوا يؤخذون بالوحي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وان الوحي قد انقطع - [00:05:57](#)

وانما نأخذكم بالظاهر من اظهر لنا خيرا احببناه وقربناه من اظهر لنا سوءا ابغضناه وابعدناه. او كما قال رضي الله عنه يقول الشيخ
سب الله وسب رسوله كفر ظاهرا او باطنا - [00:06:19](#)
سواء يعتقد الساب انه محرم او كان مستحلا له او كان ذاهلا يعني غافلا عن اعتقاده يا هذا مذهب الفقهاء سائر اهل السنة. القائلين
بان الايمان قول وعمل انه كفر - [00:06:47](#)
ظاهرا او باطنا ولو كان ذاهلا يعني غافلا عن اعتقاده هذا مذهب الفقهاء وسائر اهل السنة القائلين بان الايمان قول وعمل وقد قال
اسحاق رحمه الله وهو احد الائمة يعزل الشافعي واحمد - [00:07:10](#)
وصاحب الامام احمد رحمه الله قد اجمع المسلمون على ان من سب الله او سب رسوله او دفع شيئا مما انزله الله او قتل نبيا انه كافر
وان كان مقرا لكل ما انزل الله - [00:07:47](#)
يا جماعة من المسلمين يسب الله يعني تنقص الذات الربانية وكذلك سم الرسول وكذلك اذا دفع شيئا مما انزله الله يعني تحقق ان
هذا من الشرع ومع ذلك دفعه وانكره - [00:08:06](#)
لم يقر به وكذلك لو قتل نبيا يكفر ولو كان مقرا بما انزله الله وبذلك قال محمد سحنون الذي هو من ائمة المالكية وقال من شك في
كفره كفر الذي يشك في كفره - [00:08:31](#)
نص على ذلك غير واحد من الائمة احمد والشافعي وغيرهما قال كل من هزل بشيء من آيات الله فهو كافر وبوب على ذلك الشيخ
محمد بن عبد الوهاب في كتاب التوحيد - [00:08:59](#)
من هزل بشيء فيه ذكر الله او القرآن او الرسول واورق عرض قصة الذين قالوا الذين قالوا واعتذروا انه كرما رأينا مثل قرائنا هؤلاء
الى اخره وكذلك قال اصحابنا وغيرهم - [00:09:24](#)
هكذا يقول الامام ابو الامام ابن تيمية قال اصحابنا وغيرهم عن المالكية. من سب الله او سب رسوله كفر وان كان مازحا او جادا هذا
هو الصواب اذا قال اني معزح - [00:09:54](#)
نقول هذا لا يمزح فيه ولذلك لما اعتذر اولئك المنافقون قالوا انما كنا نخوض ونلعب انما نتحدث حديث الركب نقطع به عن الطريق
قال النبي صلى الله عليه وسلم كتاب الله واياته ورسوله كنتم تستهزئون - [00:10:18](#)
وقال القاضي القاضي ها هنا ابويا لا قال من سب الله ورسوله فانه يكفر سواء استحله ام لم يستحله فان قال انا لم استحي الا ذلك
لم يقبل منه في ظاهر الحكم رواية واحدة - [00:10:43](#)
وكان مرتدا وانما يهتم بكم ظاهرا اما في البطن فان كان صادقا فهو مسلم كما قلنا في الزنديق هكذا قال القاضي ابو يعلى الذي هو
امام الحنفية الحنابلة في وقته - [00:11:17](#)
هكذا وذكر القاضي ابويا انا ايضا في كتابه المعتمد في اصول الدين السلام هذا ليس موجودا في المجلد المطبوع انما هو في الكتاب
المفقود عن الفقهاء ان ساب النبي صلى الله عليه وسلم - [00:11:44](#)
استحله كفر وان لم يستحل له فسق ولم يكفر كساب بالصحابة ولكن نحن لا ندري فليقل اني لم استحله وهي انه يؤخذ بالظاهر
وحكي عن بعض اهل العراق ممن سب الرسول صلى الله عليه وسلم يجلد - [00:12:09](#)
فانكر ذلك مالك لانه مالكا يختار انه يقتل ورد على هذا العراقي ولعله من اتباع ابي حنيفة وحكى ابن حزم ان بعض الناس لم يكفر
المستخف به هكذا في المحلى - [00:12:38](#)
وهذه اقوال شابة وذكر القاضي اياض بعد ان رد هذه الحكاية عن العراق والخلاف الذي ذكره ابن حزم بما نقله من الاجماع عن غير
واحد وحمل الحكاية على ان اولئك لم يشتهروا بالعلم - [00:13:07](#)
وتأول الفرس على وجوه القاضي يظهر صاحب كتاب الشفاء هذا الكلام في كتاب الشفاء المجرد الثاني صفحة مئتين وثلاثة وعشرين
تبين بهذا ان كل من سخر واستهزأ النبي صلى الله عليه وسلم - [00:13:34](#)
او بشيء من الدين انه يكفر قال شيخ الاسلام الحكاية المذكورة عن الفقهاء انه ان كان مستحلا كفر والا فلا ليس لها اصل وانما نقلها

القاضي ابو يعلى من كتاب بعض المتكلمين الذين حكوها عن الفقهاء - [00:14:05](#)

هكذا وهي كذب وانها جارية على اصولهم فلا يظن ظن ان في المسألة خلافا انما ذلك غلط اتضح بذلك ان من حكي خلافا افلا يقبل منه الصواب انه يكفر وهذا فيما يظهر لنا ونعامله معاملة الظاهر - [00:14:37](#)

واما باطنه فالى الله تعالى يقول ثم نعود الى نقصد المسألة فنقول قد ثبت ان كل سب وشاتم يبيح الدم والا لم يكن كل كفر سبا كل سب وشتم فيكون كهرا - [00:15:17](#)

والا لم يكن الكفر سبا عرف بذلك ان السبحة انه كفر وان كل كفر يقاس بالسمع ونحن نذكر عبارات العلماء قال الامام احمد من شتم الرسول او تنقص مسلما كان او كافرا فعليه القتل - [00:15:51](#)

ولا يستتاب هكذا اخرج الخلان في احكام اهل الملل مئتان وخمس وخمسين الخلال التلميذ عبد الله بن الامام احمد وكان الامام احمد وايضا من ذكر شيئا يعرض بذكر الرب فعليه القتل - [00:16:22](#)

هكذا وقال اصحابنا يقول اهل يقول شيخ الاسلام التعرض لسم الله وسب رسوله رده التصريح والتصريح سوا هكذا ذكره فقهاء الحنابلة المرجاوي وابن مفلح وغيرهم ولا يختلف اصحابنا ان قذف النهي - [00:16:49](#)

هو من جملة سبه الموجب القتل واغلب لانه صلى الله عليه وسلم قد ثبت انه قال ولدت من نكاح لا من سفاح يعني ابائه واجداده وكلهم كلهم السباح هو الزنا - [00:17:31](#)

فالذي يقذف امه معناه انه ليس ابن رشد وهذا يعتبر سبا له ولو كانت امه اذا ماتت قبل الاسلام وقال القاضي كل من سبه صلى الله عليه وسلم او عابه او الحق به نقصه في نفسه او نسبه او دينه او - [00:17:57](#)

خصاله او عرظ به او شبهه بشيء عن طريق السب له والازراء عليه او الغظ منه والعيب في فهو شاب له يقتل تصريح ان كان او تلويحا يعني السب والتنقص كذلك العيب - [00:18:26](#)

يعني اعابه خلق او بخلق الحق به نقصا يعني سواء عن ذلك النقص في نفسه او في ابائه واجداده او في دينه الذي يدين به او في خصلة من خصاله - [00:18:48](#)

اه مثلا ان يتخصلة اكله او نومه او مشيته او كذلك عرظ به تعريضا او شبهه بشيء على طريق التنقص والسب والازراء عليه او الغظ منه يعني الحق من قدره او العيب فهو له ساب - [00:19:07](#)

في وقت الحد تصريحاً كان يوم تلويها وكذلك من لعنه لو تأملنا مضرة له او نسب اليهما لا يليق بالنصيبه على الطريق الذمي او عيبه في جهته العزيزة هكذا اذا صرح بقوله هو ملعون - [00:19:35](#)

ونحو ذلك او يا ليت انه حصل له صنم او حصل له موت قبل ان يبلغ ابي اية دعوة او نسب اليهما لا يليق بمنصبه على طريق الذم ما نسب اليه - [00:20:05](#)

خلقا سينا او عيبه في جهته العزيزة بسخ من الكلام وهجر ومنكر من القول والزور او غيره بشيء مما يجري من البلاء والمحنة عليه حتى ولو كان من الاشياء الواقعية - [00:20:30](#)

لو كان مثلا لو كان نبيا وصل اليه المشركون اشد وجهه وهاشم البيضة على رأسه ونحو ذلك هذا ايضا يعتبر تنقضا الفجر السخرية والتهكم سخف من الكلام كلام سخي - [00:21:02](#)

هجر يعني قال منكر من القول والزور قولاً من المنكر ايمن وسلب وقدح او نحو ذلك غيره بشيء مما يجري من البلاء والمهنة عليه كيف اذا كان مثلا كيف يكون نبيا وهو قد امتحن - [00:21:34](#)

وقدمت لي هل ثبت انه صلى الله عليه وسلم قال اشد الناس بلاء الانبياء ثم المثل فالمثل يقتل الرجل يبتلى الرجل على قدر دينه فان كان في دينه صلابة شدد عليه والا خفف عنه - [00:22:05](#)

كذلك اذا غمسه ببعض العوارض البشرية الجائزة يعني تنقص بعض العوارض البشرية اذا لو قال مثلا كيف يكون نبيا وهو يجوع حتى يشد الحجر على بطنه قال ذلك المشركون التقار مال هذا الرسول يأكل الطعام ويمشي في الأسواق - [00:22:30](#)

وقالوا لنؤمن لك حتى تفجرن من الارض ينبوعا او تكون لك جنة من نخيل وعنب فتجر الانهار خلالها تفسجيرا قال وهذا كله اجماع من العلماء وائمة الفتوى من اصحابه وهلم جرا - [00:23:17](#)

هذا كله كلام القاضي اياض الجزء الثاني صفحة مئتين واربعة عشر من كتاب الشفاء وقال مالك رحمه الله من سبه وقتل ولم يستتب وهذا هو القول الصحيح عن مالك قال ابن القاسم من اصحاب مالك - [00:23:40](#)

او اباه او تنقص او قتل في الزنديق هذا كله ثابت عن مالك وذكر بعض اهلك اياه انه من جاء الى نبي بشيء من المكروه قتل بلا استتابة على نبي - [00:24:01](#)

سواء نبينا او غيره بشيء من المكروه دعا عليه بالفشل اهو الخسران او نحو ذلك وذكر القاضي اجوبة جماعة من فقهاء المالكية المشاهير بالقتل بدون استتابة في قضايا صفحة مئتين وسبعة عشر - [00:24:26](#)

الجزء الثاني الشفاء هذه الاجوبة منها رجل سمع قوما يتذكرون صفة النبي صلى الله عليه وسلم اذ مر بهم رجل قبيح الوجه واللحية اتريدون تعرفون صفته هي صفة هذا المهر - [00:25:03](#)

هكذا تنقص رأى رجلا الوجه واللحية ويتذكرون صفة النبي صلى الله عليه وسلم فقال انها صفة هذا الرجل وهذا تنقص رجلا قال النبي صلى الله عليه وسلم كان اسود وهذا ايضا تنقص - [00:25:35](#)

رجل قيل له لا وحق رسول الله فقال فعل الله به كذا وكذا وهذا ايضا دعوة رسول الله ومنها عشار الذي يأخذ اموال الناس ظلما ويتسمون كاس قال واشكو الى النبي صلى الله عليه وسلم - [00:26:05](#)

النفس الذي انت تاخذه واذهب اشتك الى الرسول اعوذ بالله هذا على وجه السخرية فيحصل من ذلك كثير كأنه معه عدم مبالاة باطلاع النبي على ذلك ومنها كان يسميه باثناء مناظرته اليتيم - [00:26:35](#)

يعني يسمي النبي صلى الله عليه وسلم اليتيم صحيح انه يتيم لكن هذا على وجه التنقص ويسميه ختم حيدرة الختم الصهر يزعم ان زهده لم يكن قصدا يعني النبي صلى الله عليه وسلم - [00:27:12](#)

انه لم يكن قصدا يقول لو قدر على الطيبات لأكلها ولكن اتهمه بانه عاجز عرضت عليه خزائن الدنيا قال الشافعي رحمه الله كل تعريض فيه استهانة فهو سب استهانة قال ابو حنيفة واصحابه في من تنقص - [00:27:40](#)

تنقص النبي صلى الله عليه وسلم لو برأ منه او كذبه لا شك ان من كذبه فانه مكذب للشرع وكذلك اذا قال انا بريء منه انا بريء من هذه الرسالة ومن هذا الدين - [00:28:10](#)

فانه مرتد يقول الشيخ رحمه الله فقد اتفقت نصوص العلماء من جميع الطوائف على ان التنقص به كفر وبحل الدم كل هذه الاسئلة تعتبر تنقصا وهم في استتابة على ما تقدم من الخلاف - [00:28:30](#)

يقول يستتاب والاكثر يقولون يقتل ولا فرق في ذلك بين ان يقصد عيبه او لا يقصد يعني بالنسبة الى ما في قلبه انه يقتل ولو قال ان قلبي سليم وسواء كان - [00:28:55](#)

يقول ذلك على وجه الرزاق او المزاح والتهكم هذا كله سواء يقتل فان الرجل يتكلم بالكلمة ما يبقي لها بالا يهوي بها بالنار ابدى ما بين المشرق والمغرب بعد ما بين المشرقين - [00:29:20](#)

هذا في حديث في الصحيح عن ابي هريرة ان العبد ليتكلم بالكلمة يتبين فيها في رواية لا يلقي لها بالا ابعد ما بين المشرق والمغرب ومن قال ما هو سب وتنقص له - [00:29:40](#)

ان من تكلم بشيء هو سب من تنقص الله فقد اذى الله ورسوله وهو ما اخر بما يؤذي به الناس من القول الذي اهوى بنفسه اذى وان لم يقصد اذى - [00:30:06](#)

هكذا اذا تكلم بسب او تنقص يقول انك قد اذيت الله ورسوله وانت مأخوذ بما تأتي به الناس من القول الذي هو بنفسه اذى كل شيء يعتبر اذى للناس فاذا كان فيها حق النبي صلى الله عليه وسلم - [00:30:22](#)

فانه سب وان لم يقصد الاذى يقول الم تسمع الى قوله تعالى ولئن سألتهم ليقولن انما كنا نخوض ونلعب قل ابالله وَايَاتِهِ وَرَسُولَهُ كُنْتُمْ

تستهزؤون لا تعتذروا قد كفرتم يقول - 00:30:48

غيره يعني منازعة وبحث معه في حكم وخرج الحرج ها هنا الضيق يعني تضايق بذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى افحش في منطقة فانه كافر بنص التنزيل لان الله تعالى قال - 00:31:15

ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت هكذا الحرج لذكر النبي صلى الله عليه وسلم يعتبر كفرا خصوصا اذا افحش في المنطق هذه الاية في سورة النساء فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك - 00:31:54

شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما ولا يعذر هذا بان مقصوده رد الخصم لما قلت ذلك متعمدا وانما اريد ان ارد على خصمه الذي يخاصمني - 00:32:18

فنقول انك اذا اردته فلا تستعمل ما فيه حرج على النبي صلى الله عليه وسلم ومن هذا الباب قول القائل هذه قسمة ما اريد بها وجه الله ذو الخويصرة الذي قال ذلك كما تقدم - 00:32:45

ينيب النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك ذلك الخارجي الذي قال اعدل فانك لم تعدل وكذلك قول الانصاري لما حكم للزبير كان ابن عمك كل هذا اعتراض على حكم النبي صلى الله عليه وسلم - 00:33:16

هذا كفر صريح يقول وانما عفا عنه كما عفا قال ان هذه لقسمة ما اريد بها وجه الله وعن الذي قال اعدل لانه خاف ان يقول الناس ان محمدا يقتل اصحابه - 00:33:42

وقد ذكرنا عن عمر رضي الله عنه انه قتل رجلا لم لم يرضى النبي صلى الله عليه وسلم فنزل القرآن بموافقته الذي قال نتحاكم الى اليهود لانهم يأخذون الرشوة فسأله عمر كذلك - 00:34:06

لم ترضى بحكم الرسول؟ قال نعم فاخذ السيف وقتله نزل القرآن بموافقته الم ترى الى الذين يزعمون انهم امنوا بما انزل اليك الاخرة فكيف بمن طعن في حكمه يعني حكم النبي صلى الله عليه وسلم - 00:34:39

وذكر طائفة قد ذكر طائفة منهم ابن عقيل وهو ابو الوفاء الحنابلة واصحاب الشافعي ان هذا كان عقوبته التعزير والتعزير قد يكون بالقتل منهم من قال لم يعزره لانه غير واجب - 00:35:02

قال الحق له انك الحق للنبي صلى الله عليه وسلم عنه لما قال عاقبه ابن عمر الزبير ان يسقيه ثم يحبس الماء حتى يرجع الى الجدر هكذا هل هذه اعدار - 00:35:27

يقول كل هذه اقوال رجينة ولا يستلم من تأمل ان هذا كان يستحق القتل فان قيل وفي رواية صحيحة انه كان من اهل بدر ولا يقال عن بدر انه كفر - 00:35:52

الجواب هذه الزيادة ذكرها ابو اليماني عن شعيب ابو اليمام الحكم ابن نافع شعيب ابن ابي حمزة ولم يذكرها اكثر الرواة فهي وهم كما وقع في هذه كعب وهلال بن امية - 00:36:14

في حديث كعب انه ما من ال بدر ولا يختلف عن المغازي والسير انهما لم يشهدا بدرا ولذلك لم يذكروا ابن اسحاق في رواية عن الذهبي لكن ظاهر صحتها يقول افنقول حينئذ - 00:36:41

ليس في الحديث ان هذه القصة كانت بعد بدر فلعلها كانت قبل بدر سمي الرجل بدريا لان ابن الزبير حدث بالقصة بعد ان صار الرجل ولو كان بعد بدر فقد تاب قائلها واستغفر - 00:37:05

فان التوبة تجب ما قبلها هذه الاقوال كلها طائفة والصواب انه يجب عليه القتل يقول اذا ثبت ان كل سب تصريح تعريض مواجب للقتل الذي يجب ان يؤتني به الفرق بين السب الذي لا تقبل من التوبة - 00:37:23

والكفر الذي تقبل منه التوبة قد يقال كيف تقبل توبة الكافر ولا تقبل توبة الساب الجواب ان الكافر اصله كافر واذا اسلم الكافر قبل اسلامه قد كان الصحابة مشاهير الصحابة كانوا كفارا - 00:38:03

ثم اسلموا والاسلام يجب ما قبله فيقول هذا الحكم لقد نيط في الكتاب والسنة باسم اذى الله ورسوله يعني علق بهذا الاسم في بعض الاحاديث ذكر السب والشتيم والسب كذلك شجع في الفاظ الصحابة والفقهاء - 00:38:41

والاسم اذا لم يكن له حد في اللغة باسم الارض والسماء ولا في الشرع الصلاة والزكاة والكفر والايمان فانه يرجى في حده الى العرس السب والشتم يرجع فيه الى العرف - [00:39:16](#)

كل شيء يتعارف الناس انه تنقص فانه سب الذي له اسم في اللغة الارض السما ما تغير اسمه والذي له اسم شرع والصلاة والزكاة والكفر والايمان ما تغير اسمه فاذا لم يكن - [00:39:41](#)

له اسم في الشرع ولا اسم في اللغة يرجع في حجه الى العرف كالقبض والحرز القبض في المبيعات والحرز في السرقة يرجأ فيه الى العرف يجب ان يرجع في حد الاذى والسب والشتم الى العرف - [00:40:07](#)

اذا ما تعارف الناس عليه كما اعده اهل العرف سبا او انتقاصا او عيبا او طعنا او نحو ذلك من السب اذا عدوه اهل العرف قالوا هذا يسب النبي صلى الله عليه وسلم - [00:40:28](#)

وهذا ينتقص عن نبي او هذا يعيبه او هذا يطعن في وما لم يكن كذلك الله اكبر ربه كفر وليس بسب يقول هذا اذا لم يكن كذلك فانه كفر فعلى هذا - [00:40:45](#)

كل ما لو قيل لغير النبي صلى الله عليه وسلم اوجب تعزيرا حدا بوجه من الوجوه فانه من باب سب النبي صلى الله عليه وسلم. كالقذف واللعن وغيرهما كل كلام - [00:41:12](#)

تتأذى منه انت اذا كان في حق النبي صلى الله عليه وسلم فهو سب وان ما يختص بالقبح في النبوة فان لم يتضمن الا مجرد عدم التصديق اذا قال انا لا اقر بنبوته - [00:41:28](#)

لا اعترف بانه نبي فهذا يأتون كفرا ولو كان فيه استخفاف واستهانة مع عدم التصديق فهو من السب فان المشركين يمتنع من الاقرار بانه رسول فلما قالوا لو عرفنا انك رسول الله ما ردناك - [00:41:56](#)

يقول وهنا مسائل اجتهاد يتردد الفقهاء هل هي من السب ام من الردة المحضة ثم ذكر الشيخ الاصل انزلة اللهب يقول ثم ما ثبت انه ليس بسب فان استسر به صاحبه فهو الزندقة - [00:42:36](#)

كحكم الزنزيق يعني المنافق والا فهو مرتد محض واستقصاء الانواع والفرق بينهما له موضع اخر هكذا الذي يسر بالسباب ولا يظهره يعتبر منافقا يكون فصلا فيجب التفريق بين مجرد به وبين سبه - [00:43:03](#)

لا ينقض العهد ولا يبيح الدم عدم المعاهد بالاتفاق اليهود لم يعترفوا بانه نبي بل عندهم انه ليس بنبي واعترف بعضهم وقال ان نبوته ليست لنا انه نبي العرب الا انه نبينا - [00:43:41](#)

اهكذا قالوا ساقر على ذلك واخذت منهم الجزية هناك فرق بين اذا قال انا لا اؤمن بنبوته او سبة لو قال انه ضعيف الرأي انه مسحور انه يا كذاب انه - [00:44:15](#)

الفكر انه مخدوع او ما اشبه ذلك فانه ينتقض عهده يجب قتله كما قد تقدم قال القاضي ابو يعلى عقد الذمة يجب اقرارهم على تكذيبه لا على سبه صلى الله عليه وسلم - [00:44:48](#)

اقرارا على تكذيبه نقركم ولو كنتم تقولون انه ليس بنبي ولكن لا تسبوه سببتموه فانكم قد انتقض عهدهم الاثر عن الصحابة وعن السلف كلها مطلقة مسلم ومعاهد لم يفصلوا بين شتم وشتم - [00:45:18](#)

ولا بين ان يكرر الشتم او لا يكرره او يظهر او لا يظهر اعني بقوله لا يظهره اي لا يتكلم به من المسلمين والا في الحد لا يقام عليه حتى يشهد مسلما لانه ما سمعه يشتم - [00:45:50](#)

او يقر بالشتم اللهم الا ان يفرض عنه شتمه في بيته خاليا فسمعه جيرانه المسلمون او استرق السمع منهم الحاصل انهم يقرون الى الكفر ولا يقرون على الشتم ولا على السب - [00:46:08](#)

ولكن اذا سبهم فلا بد ان يثبت ذلك عنه بان يقر به على الملأ او يشهد عليه شاهدان نسمع سب النبي صلى الله عليه وسلم وتنقص وكان فيه كذا وكذا لا ننقب عنه - [00:46:30](#)

وقال مالك واحمد كل من شئت معه تنقص مسلما كان او كافرا قتل تكرر هذا من وكذلك اطلق وسائر اصحابنا انه ان تنقصه قتل

مسلمًا كان أو كافرًا يعني بأي نوع من أنواع التنفس - 00:47:03

ذكر القاضي القاضي هو أبو يعلى أبو الوفاء أن ما أبطل الأيمان أبطل الأمان إذا أظهر إذا أظهره وترى ابن آدم عقيل هذا القياس في كل ما ينقض الأيمان من التزنية والتسليس - 00:47:26

كقول النصارى أن الله ذال ثلاثة ونحو ذلك أن ذمي متى أظهر ما يعلم من دينه من الشرك والعهد إذا عهد أهل الذمة أخذ عليهم إلا تعلموا كفركم ولذلك لا يمكنون - 00:47:58

من بناء الكنائس يمنعون من إبناء كنيسة جديدة وإن كنائسهم الموجودة فإنها تبقى ولكن إذا انهدمت فلا يعيدون بناءها وإذا كان فيها فلا ندخل عليهم ولا نتبعهم ولكن لو أظهروا في الأسواق وفي الطرق - 00:48:25

مثلاً أظهروا أن يقولوا مثلاً محمد كذاب أو يقولون عيسى هو ابن الله وما أشبه ذلك علنا أو أظهروا شعائرهم وعديانهم وأعيادهم فإن هذا ينقض العهد هذا قول ابن عقيل - 00:48:59

قال القاضي يعني أبا يعلم وقد نص على ذلك أحمد في رواية حنبل كل من ذكر شيئاً يعرض به يعرض به الرب فعليهم قتل المسلم أن كان يكافراً هذا مذهب أهل المدينة - 00:49:24

يعني يتعرض للرب سبحانه وتعالى وقال أحمد في رجب يهودي سمع مؤذناً يؤذن فقال كذبت قال يقتل لأنه شتم سمعه يقول أشهد أن محمداً رسول الله فقال كذبت هذا يعتبر شتماً وإعلاناً - 00:49:43

ولو كان يكذبون وقال ابن القاسم بما سبه صلى الله عليه وسلم فقال ليس بنبي أو لم يرسل أو لم ينزل عليه قرآن أو إنما هو شيء قاله يقتل هذا ابن القاسم - 00:50:09

من أئمة المالكية وإن قال الم يرسل إلينا إنما أرسل إلى المسلمين إنما نبينا موسى أو عيسى هذا يضطرون عليه لأن هذا كثيراً ما يقولونه يقول ولو قال دينه خير من ديننا - 00:50:30

طويلاً هذا قول محمد بن سحنون وذكر عن أبيه ولهم قول إذا سبه بالوجه الذي الذي به كفر لا يقتل إلا أن يسلم مع هذا إذا قال دينه خير من ديننا - 00:51:06

النبي صلى الله عليه وسلم ولكن يؤدب لأنه على هذا لقد تنقص دينهم ويسجن وإذا شبه بالوجه الذي به كفر قتل أو لا يبصر وبغيره يغسل إلا أن يسلم وتقدم أمثلة لذلك - 00:51:32

وقال في اليهود إذا قال المؤذن حين تشهده كذبت يعاقب ويسجن وقد تقدم نص الإمام أحمد بمثل هذه الصورة على القتل لأنه شتم ذكر أن رجلاً دخل قرية يقول سمع فيها مؤذناً - 00:52:07

يقول أشهد أن لا إله إلا الله ثم قال وأهل هذه البلدة يشهدون أن محمداً رسول الله فسأل عن ذلك قالوا أنه يهودي استأجرناه ليس عندنا من يقوم بالأذان قال أن هذا - 00:52:40

لأنه يقول أنكم تشهدون وهو لا يشهد فانه يطعن أيضاً في شهادتكم يقول تقدم نص الإمام أحمد في مثل هذه الصورة عن القتل لأنه شتم وهذا هو الأولى كذلك اختلف أصحاب الشافعي في السب - 00:53:11

الذي ينتقد به عدد من يقتل به إذا كنا بذلك على وجهين أصحاب الشافعي يا لهم وجهان تعريف السب الذي ينتقض به العهد الأول أنه ينتقض بمطلق السب لنبينا والقدر في ديننا إذا أظهره - 00:53:35

وإن كان يعتقدون ذلك ديناً وهذا قول أكثرهم أكثر الشافعية مجرد السب لنبينا لقدر في ديننا يكفرون بذلك نفتش عن اعتقادهم الوجه الثاني أنهم إذا ذكروه بما يعتقدونه فيه من أنه ليس برسول - 00:54:00

وإن القرآن ليس بكلام الله فهو كإظهارهم قولهم قالوا هذا لا ينتقض العهد به بل تردد بل يؤزر على إظهاره إذا قالوا أنه ليس برسول أو إن القرآن ليس بكلام الله - 00:54:30

فقد يقال أن هذا ليس بسبب ولكنه إظهار لعقيدتهم لأن هكذا يعتقدون أما إذا ذكره بما لا يعتقدونه ديناً قطعني في نسبه وهو الذي قيل فيه ينتقض العهد هذا اختيار الصيد - 00:54:54

وغيرهما والدالة تدل على ان السبب ما يعتقدونه به دينا وما لا يعتقدونه به دينا هكذا هذا هو الاولى الدالة تدل على ذلك حتى لو اعتقدوه من دينهم مطلق السب - [00:55:23](#)

هكذا يتقدم ذلك بما فيه الكفاية فان الذين كانوا يهدون ويعيبون وينفرون عنه انما كان ذلك لما يعتقدونه ومع ذلك امر بقتله هذا الفرق مثبت جدا امر بقتل كعب ابن الاشرف - [00:55:48](#)

مع ان هذه عقيدة وكذلك امر بقتل ابن ابي الفقيير مع ان هذه عقيدتهم لو كنا لا يكون سبا دينا لهم امكن كل منهم امكن كل من سبه ان يقول انا اعتقده دين - [00:56:12](#)

وحينئذ نقول التكلم في تمثيل سبه وذكر صفة ذلك مما يصدر على القلب واللسان ونحن نتعاضم ان نفؤها بذلك كأنه يقول اننا نتحاشى ان نذكر تلك الامثلة هي ثقيلة على قلوبنا - [00:56:41](#)

وذاكرة على السنتنا يتأظم ان نتفوه بها ونتكلم بها ولكن الحاجة الى الكلام فنحن نفرظ الكلام في انواع السب المطلقة الفقيه يأخذ حظه من ذلك فنقول السب نوعان دعاء وخبر - [00:57:15](#)

اما الدعاء فمثل ان يقول القائل لغيره من الناس لعنه الله قبحه الله اخزاه الله لا رحمه الله لا رضي الله عنه قطع الله دابره هذا اذا كان في حق الانبياء - [00:57:45](#)

فانه سب الانبياء ولغيرهم فاذا كان قال ذلك بحق الانبياء فانه يكفر كذلك من الدعاء لو قال عن نبي لا صلى الله عليه هؤلاء سلم عليه لا رفع الله ذكره - [00:58:07](#)

قال محى الله اسمه ونحو ذلك من الدعاء بما فيه ضرر في الدنيا او في الدين وفي الآخرة هذا كله اذا صدر من مسلم او فيقتل المسلم بكل حال يقتل بذلك اذا اظهره - [00:58:31](#)

هكذا يقول الشيخ اننا نتحاشى مثل هذا الكلام هذا الكلام ثقيل على السنتنا وعلى قلوبنا ولكن الحاجة كسبناه ونقلناه وقلناه هو الذي يحكي الكفر الا يكون كافرا يقول هذا كله اذا صدق - [00:58:54](#)

يقول فاما ان اظهر الدعاء له واطن الدعاء عليه ابطانا يؤلف من لحن القول يفهمه بعض الناس من البعض قوله السلام عليكم اذا اخرجهم اخرج التحية واظهر انه يقول السلام - [00:59:23](#)

احدهم انه من السب الذي يبصر به بينما كان عفو النبي صلى الله عليه وسلم عن اليهودي هنا حياه بذلك حال ضعف الاسلام لما كان مأمورا بالعفو وهذا قول طائفة من المالكية والشافعي والحنبلية - [00:59:49](#)

دخلوا عليه فقالوا السلام عليكم فقال عليكم قال عائشة بل السلام عليكم ولعنكم الله وغضب عليكم فقال النهلة يا عائشة قالت الم تسمع ما قال قال قد قلته عليكم يا مهلة يا عائشة ان الله - [01:00:12](#)

رفيقنا يحب الرفق عليك بالرفق واياك والعنف والفس الرد علينا فردنا عليهم يستجاب لنا فيهم ولا يستجاب لهم فينا ولكن يذكر بعض الاخوان في بعض الشركات يدخل عليهم النصراني يقول السلام عليكم - [01:00:42](#)

يقول له قل عليكم هذا ما جاء في الحديث ان كان يظهر انه دعاء فانك ترد عليه دعوته وان كان كذلك فانه لا ترد علي تحيته يقول القول الثاني انه ليس من السب - [01:01:13](#)

الذي ينتظر العهد لانه لم يظهر السب ولم يجهروا به وانما اظهروا التحية والسلام لفظا وحالا وحده اللام حذف خفيفا في السلام الحذف الخفيف يفتن له بعض السامعين وقد لا يتفطن له - [01:01:37](#)

امرنا ان نرد عليهم واجعل ذلك شرعا باقيا فينا هذا قول جماعة المتقدمين على اصحابنا وغيره اذا السلام عليكم لكن يقول انه باخفاء الله من قليلا وهو يمنع ذلك منه فانا ارد عليه - [01:02:07](#)

ولا يقال هذا دعاء بالموت وهو حق ليس بسب ان دعاء المسلمين بالموت وترك الدين من اعظم السبب كما ان الداء بالصحة والسلامة كرامة لو دعا عليك احد بالموت عجل الله موته - [01:02:32](#)

عسى ان متعادلا فان هذا لا شك انه يؤذيك ولو كان الموت حقا الخبر ذكر ان السب نوعان دعاء وخبر يقول النوع الثاني الخبر فكل ما

عده الناس شتم وسب او تنقصا فانه يجب به القتل كما تقدم - [01:02:50](#)

فان الكفر ليس مستلزما للشر والكلمة الواحدة تكون في حال سبا وفي حال ليست سب يعني قد تكون مدحا وقد تكون سبا اذا قال ذلك على وجه السخرية فان بعض - [01:03:21](#)

الكلام عند العرب يعدونه سبا كقول بعضهم قبيلة لا يعدل انا شعيرة ولا يظلمون الناس حبة خردل مبينة لا يقدرّون بذمة يعني انهم ولا يظلمون الناس حبة خردل انهم ضعفاء - [01:03:53](#)

وكذلك قول بعضهم اقعد فانك انت الطاعن الكاسي هذا خبر اعدده ايضا يا سخرية فعلم انه يخشى باختلاف الناس والاحوال والاقوال يعني الخبر ما اعدده الناس شتما او او تنقصا او او - [01:04:31](#)

تبا فانه يجب بالقتل يقول فانه يقترب اختلاف الناس. واذا لم يكن للسب حد لغوي ولا شرعي رجع فيه الى العرف هناك احد كما كان سبا في عرف الناس حمل عليه - [01:04:57](#)

عليه كلام الصحابة والعلماء والا فلا ونحن نذكر من ذلك اقسامنا فنقول لا شك ان اظهار التنقص والاستهزاء به عند المسلمين سب التسمية باسم الحمار الكلب نعوذ بالله او وصفه بالمسكنة - [01:05:21](#)

انه مسكين الخزي المهانة الاخبار بانه في العذاب لو ان عليه اثم الخلائق وكذلك اظهار التكذيب على وجه الطعن في المكذب المكذب اذا قال ان محمدا ساحر بعد محتال انه يضر من اتبعه - [01:05:51](#)

واذا نظم ذلك شعرا فهو ابلغ بالشتم فانه يحفظ اما اذا اخبر عن معتقده بغير طعن قوله لست متبعة لست اصدق له لا احبه لا ارضى به وليس هناك قرينة على تنقصه فقد اخبر بمعتقده - [01:06:17](#)

ويحصل لجهله او لانائه وحسبه وتقليد اسلافه فرق بين الاول اذا قال انه مسكين عليه خزي من الله انه اهل للاهانة انه في العذاب هذا طعن وسب اما اذا قال انا لا اتبعه - [01:06:39](#)

انا لا اصدق له انا لا احبه. انا لا ارضى به اخبر عن عقيدته وتقليده لاسلافه اذا كان لم يكن رسولا ولهو نبي هذا تكذيب صريح وكل تكليم فقد تضمن نسبته الى الكذب - [01:07:03](#)

واصفحوا بانه كذاب لكن بين العلماء لكن بين قوله ليس بنبي وبين قوله كذاب فرق هذا انما تضمن التكذيب بواسطة علمنا انه كان يقول اني رسول الله وليس من نفع عن غيره بعض صفاتهم في مجردا كمن نفع عنه سبا - [01:07:26](#)

الى التكذيب بدعواها والمعنى الواحد يؤدي بعبارات بعضها يعد سبا وبعضها لا يعد سبا بلا شك ان من قال لم يكن رسولا ولا هو نبي اذا كان على وجه الاعتقاد فهذا تكذيب - [01:07:51](#)

صريح كل تكريم قد تضمن نسبته الى الكذب انه كذاب سيكون سخرية ويكون استهزاء فيكون سبا ذكر انك اذا قال ليس بنبي لو قال كذاب انه بينهما فرق الذي قال كذاب يتضمن التكذيب واسطة علمنا - [01:08:13](#)

لانه يقول في علمنا انه كذاب انه كان يقول رسول الله وليس منه ليس من نفع عن غيره بعض صفاته نفيا مجردا يكون كالذي نفى عنه اسفل وبكل حال هذه امثلة - [01:08:46](#)

على ذكرها الحرص على ان يبين ويحذر الناس يحذر الناس عن مثل هذا التكذيب والعياذ بالله ونقف ها هنا والله اعلم - [01:09:05](#)